

المقدس ثم الوفه ثم الخوم ثم ما شرفا عا  
 صر ولا يجوز فالمتاح جد الى الطائفة  
**عالم** ومحرم البصقا فيها وفي  
 جواها واستعمال ما على وند باتوا  
 في ما طغى الرأيا الامن امته وبه يقرب  
**بالاوقاش** اختيار الطهر من  
 النزول واخره مصير ضلي النسر مثله  
 وهو اول العصر واخره المثلاث  
 والمغرب من ريت كركب ليلي وما  
 في حكمها واخره ذهاب الشفق  
 وهو اول الفشا واخره ذهاب نلت  
 اليد وللغمر من طلوع المنتشر الى بقية  
 تبع المصو رتقها ملة واظطرا  
 الظهر من اخرا اختياره الى بقية

الما في التحريم ليجتهدا ثم تقلب يد الحد  
 ثم المحراب ثم حيث يشاء اخر الوقت و  
 يعفا المنظر كركب في غير المجل ويكفي  
 مقدم التحريم على التكبيره ان شأ  
 ك بعد هات يتحر اما موهو يتحر  
 ويبيز ولا يقيد المحرم المخطي  
 الى فالوقت ان تبين الما المخطي  
 كخالفت جهته امامه جاهل  
**فصل ويكره** استقبال نائم ومحمد  
 ومتحدث وشرج ونجس وسلفا  
 فالقامة ولو لم تحفظه وند بالبرق  
 الفظا اتجاد ستره ثم عود ثم خطا  
**فصل** وافضل ما كتبها المتأجد  
 واطلها المسجد الحرام ثم مسجد رسول  
 الله صلا الله عليه والدم ثم مسجد بيت

المنزلة